

397748 - هل يمكن أن يكون للرجل في الجنة أكثر من أربع زوجات؟

السؤال

هل يمكن أن يكون لديّ خمس زوجات أو أكثر في الجنة؟ على سبيل المثال أتزوج من أربعة، ثم تموت جميعهن يوماً ما، ثم أتزوج امرأة واحدة أو أكثر، ولا أطلقهن مطلقاً، وهؤلاء الزوجات لا يتزوجن مرة أخرى أبداً، بالتالي يكون لدي أكثر من أربع زوجات في الدنيا، فهل سيكون لديّ كل هؤلاء الزوجات في الجنة أم سيكون لديّ أربعة منهن؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

تحريم الزواج بأكثر من أربع نساء في الدنيا: هو من جملة الابتلاءات التي يبتي الله تعالى بها عباده ، وله في ذلك الحكمة البالغة .

وقد أباح الله الزواج بأكثر من أربع لبعض خواص عباده، كإباحته لنبينا صلى الله عليه وسلم، وقد اجتمع لنبي الله سليمان عليه السلام عدد كبير من النساء .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: (قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...) رواه البخاري (3424)، ومسلم (1654) .

وقد ورد ما يدل على أن المرأة الصالحة في الجنة تكون لآخر أزواجها، كما في حديث أبي الدرداء مرفوعاً: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ فَهِيَ لِآخِرِ أَزْوَاجِهَا) .

رواه الطبراني في "المعجم الأوسط" (3 / 275)، وصححه الألباني بمجموع طرقه وشواهد في "السلسلة الصحيحة" (3/275).

وقد يتزوج الرجل بأكثر من أربع نسوة في الدنيا ، كما لو تزوج أربعاً ، ثم ماتت إحداهن ، فتزوج خامسة ، فظاهر الحديث السابق يدل على أنهم يَكُنُّ زَوْجَاتِهِ فِي الْجَنَّةِ .

وقد نص بعض العلماء على أنه لا مانع في الجنة من زيادة عدد الزوجات على أربع .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

"ولا يحرم في الآخرة ما يحرم في الدنيا، من التزوج بأكثر من أربع ، والجمع بين الأختين ، ولا يمنع أن يجمع بين المرأة وبناتها

" انتهى من "الاختيارات" (ص 314) .

وهذا الكلام قد نقله العلماء وأقروه ، كابن مفلح في "الفروع" (8/258) ، والمرداوي في "الإنصاف" (20/288)، وابن قاسم في "حاشيته" (6/312)، وعلق عليه بقوله : "لأنها ليست دار تكليف، وقد نُزِعَ الغل من صدورهم" انتهى .

ولم يرد نص يدل على تحديد أقصى ما للرجل في الجنة من زوجات سواء من نساء الدنيا أو من الحور العين، كما سبق بسط هذا في جواب السؤال رقم: (257509).

والله أعلم.